

## اعتقال عضوة الشبكة السورية لحقوق الإنسان في حلب

بيان

الاسم: عبير ونس

تولدت: 1977

الأب: عادل

الأم: رحيمة مائسة مدرس

في يوم الثلاثاء الموافق لـ 18/ حزيران/ 2013 أقدمت دورية تابعة لقوات الأمن السورية على اقتحام منزل المدافعة عن حقوق الإنسان وعضوة الشبكة السورية لحقوق الإنسان الناشطة عبير ونس، دون توجيه أي اتهام أو إنذار مسبق، ولدى الشبكة معلومات شبه مؤكدة بأنها موجودة حالياً في فرع الأمن السياسي بحلب.

توثق الشبكة السورية لحقوق الإنسان يومياً أكثر من ٥ حالات لوفاة تحت التعذيب، بينها حالات وفاة لنشطاء، ولم تفرق القوات الحكومية (قوات الجيش والأمن، والمليشيات المحلية، والمليشيات الشيعية الأجنبية) بين ناشط حقوقي أو إعلامي، وبين مقاتل، كما لم تراعي النساء، فنحن لدينا 26 حالة لفتيات قوضوا تحت التعذيب، وكان آخرها الناشطة مروة حمدو خليل، 21 عاماً، من محافظة حلب وهي طالبة جامعية في كلية الشريعة.

من هذا المنطلق فإننا نتخوف أشد التخوف على مصير المدافعة عن حقوق الإنسان الزميلة عبير ونس، التي قد تتعرض لعمليات تعذيب بهدف كشف شبكة النشطاء التي تتعامل معهم، وبهدف إرسال رسائل تهديد للشبكة السورية لحقوق الإنسان عبر اعتقال أعضائها أو أقربائهم؛ كي تتوقف نهائياً عن عملها.

يذكر أن أي منظمة أو جهة حكومية كانت أم غير حكومية لم تقم بالمطالبة بالإفراج عن عبير، وتؤكد الشبكة على الدعوة إلى الإفراج فوراً عن عبير، واتخاذ التدابير الضرورية لضمان سلامتها البدنية والنفسية مادامت محتجزة؛ وزيادة الضغط على الحكومة السورية لوقف انتهاكات حقوق الإنسان اليومية الجارية، وكذلك تصاعد الهجمات على المدافعين عن حقوق الإنسان.

وتدعو الشبكة السورية لحقوق الإنسان الحكومة السورية إلى الاهتمام الخاص بالحقوق والحريات الأساسية المكفولة في إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها دولياً، لا سيما المادة ٥، الفقرة (ب) التي تنص على أنه:

«لغرض تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، يكون لكل شخص الحق، بمفرده وبالاتساق مع غيره، على الصعيد الوطني والدولي، في: تشكيل منظمات غير حكومية أو رابطات أو جماعات والانضمام إليها والاشتراك فيها». والفقرة 2 من المادة 12 التي تنص على:

«تتخذ الدولة جميع التدابير اللازمة التي تكفل لكل شخص حماية السلطات المختصة له، بمفرده وبالاتساق مع غيره، من أي عنف، أو تهديد، أو انتقام، أو تمييز ضار فعلاً أو قانوناً، أو ضغط، أو أي إجراء تعسفي آخر نتيجة لممارسته أو ممارستها المشروعة للحقوق المشار إليها في هذا الإعلان».